بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الذي ابتدأ بالتحميد في مفتتح
كتابه العزيز واقتدى به من ورد في اخباره واقتدى به طريق الاختيار
والصلاة على بعض حقوق من تعرفنا صحبته وسبب الاحسان الينا
من جملتها التوفيق لمثل هذا التصنيف العظيم الشان منها للتعالج
على انضاج سنه واتباع سننه وقد دل بما في التعريف والتخصيص
على بعض اصول الجنس المستدرك اختصاص المحامد بها تحقيقا
على قاعدة اهل الحق واختارا لهم الذات المنبئ عن صفاتها
(من ١٣ شاعرة او داعما بنا على اصول المعتزلة ٥٥ مصحوبة)
الكمال ولغته بما يتفرع عليها من كل فوز ابما الى انتفائه
من جميع هذه الجهات غاية التعظيم ونهاية الاجلال
وساق الكلام مساقا رشيقا وادراه لطفا ونظما انيقا
فانا زاد بقوله برا الانام الى افاضة الوجود على
نوع الانسان الذي هو احد اصناف الانعام وثانيا
بقوله وعمهم بالاكرام الى الكمالات المتنوعة على وجودهم
المشتركة فيها بينهم كالعقل وتوابعه المميزة اياهم عما عداهم
وقد لاحظ فيه قوله تعالى ولقد كرمنا بني آدم وحملناهم
وثالثا بما اقتبسه من معنى قوله والله يدعو الى دار السلام
الى ما يتفرع على اكرامه الذي بينه وبين الى السعادة

الآخرة

بان هذا امر لا معتبر في الصناعة مرتسما على كل واحد
من الحركتين على القانون الصناعي واما المفرد فالتصور
فيه لا الحركة الاولى فليس للصناعة مزيد مدخل فههنا
ومن ثم امكن ايجاد مناسبة في المفردات والجواب
ان تصور النسبة نفيا واثباتا الذي يتصور من حيث يتعلق
بها النفي والاثبات ويصلح لان يكون مورد الكل منهما مجردا
عن كل ما عدا من غير ان يتعين احدهما والمطلوب هو التعيين
فلا يلزم طلب ما لا شعور به اصلا وهو ظاهر وما طلب
ما هو حاصل وذلك لان الحاصل هو العلم بالنسبة من
حيث تصورها وهو مغاير للمطلوب الذي هو العلم بحصولها
اثباتا بعينه او نفيا بعينه ولا يستلزمه ايضا اذ لو اتحدا
او استلزم فاذا تصورنا النسبة دائرة بين النفي والاثبات
لزم العلم بحصول كل منهما فيلزم اجتماع النقيضين معا
واجتماعهما في الواقع ايضا ان اريد بالعلم ما يطابقه
وظهور الجواب في التصديق وخفائه في التصور ذهب
الامام الرازي الى امتناع اكتساب التصورات وانحصاره
في التصديقات لكل مركب انما احتيج الى بيان ما ذكره
ههنا لما سيأتي من قوله وحصر الحد كذا وخلل
المادة وخطأ ونقص وحصر البرهان كذا ثم اعلم

قضاها [illegible] شرعا والحسن بخلافه وليس له
عنها الشرع بل هما المستفادان منه وا قلب القضية
لا نقلب الحسن قبيحا وبالعكس ولما كانت هذه الامور
ثابتة للافعال في نفس امرها ولم تكن مستفادة من الشرع من
يحكم بذلك اجمالا وقد يطلع على تفاصيلها اما بالضرورة او بالنظر
فيحكم بها على مذهب المعتزلة قالوا الحاكم هو العقل والشرع هو الكاشف
واما على مذهب الاشاعرة فلا ثبوت لها الا من الشرع والحاكم
العقل بها اصلا فالحاكم هو الشرع

THE GOVERNMENT OF DELHI MSS. INDIA